

دورة المشروع والبرنامج المحدثّة

هذه الوثيقة بالصيغة التي اعتمدها المجلس والواردة في المرفق IV للقرار B.17/09، الفقرة (ن).



GREEN
CLIMATE
FUND

دورة المشروع والبرنامج المحدثة

الجدول: دورة نشاط المشروع والبرنامج المحدثة

المسؤولية والمهمة	الجهة (الجهات) الفاعلة	المراحل الرئيسية والخطوات الفردية
I: البرامج القطرية و/أو الإقليمية و/أو برامج الكيانات المعتمدة (AEs)		
<p>1. تقديم البرنامج القطري، بما في ذلك خطة التكيف الوطنية أو خطة التكيف الطوعية والعناصر المناسبة من مساهمات البلدان المحددة وطنياً، إلى الأمانة العامة.</p> <p>2. يجوز للسلطات الوطنية المعنية (NDAs) طلب الدعم من برنامج الاستعداد والدعم التحضيري في إطار مجالات نشاط الاستعداد الموضحة في القرار B.13/32.</p> <p>3. يجوز للسلطة الوطنية المعنية (NDAs) أو جهة الاتصال أن تبلغ الأمانة العامة بالكيانات المعتمدة (AEs) المفضلة التي ستنفذ البرامج والمشاريع في إطار البرنامج القطري.</p> <p>4. ستقوم الأمانة العامة بتجميع البرامج القطرية وتقديمها إلى المجلس للعلم.</p>	<p>السلطة الوطنية المعنية (NDA) أو جهة الاتصال الأمانة العامة</p>	<p>1.1 تقديم وتجميع البرامج القطرية</p>
<p>1. ستقدم الكيانات المعتمدة (AEs) برامج عمل سنوية و/أو متعددة السنوات إلى الأمانة العامة</p> <p>2. ستقوم الكيانات المعتمدة (AEs) بإعداد برامج سنوية و/أو متعددة السنوات بالتشاور مع السلطات الوطنية المعنية (NDAs)/جهات الاتصال.</p> <p>3. ستقوم الأمانة العامة بتجميع برامج عمل الكيان المعتمد (AE) لتقديمها إلى المجلس للعلم والمناقشة.</p>	<p>الكيان المعتمد (AE) الأمانة العامة</p>	<p>1.2 تقديم وتجميع برنامج عمل الكيان المعتمد (AE)</p>
<p>وفقاً للخطة الاستراتيجية، ستستضيف الأمانة العامة حواراً استراتيجياً سنوياً على المستوى الإقليمي في كل منطقة.</p>	<p>الأمانة العامة، والسلطات الوطنية المعنية (NDAs) /جهات الاتصال والكيانات المعتمدة (AEs)</p>	<p>1.3 الحوارات المنظمة</p>
II: تكوين مقترحات تمويل البرنامج أو المشروع		
<p>1. استناداً إلى برامج العمل القطرية والخاصة بالكيان المعتمد (AE) ، ستحدد البلدان الأولويات وتحلل الاحتياجات والثغرات المالية وتحدد الشركاء لتصميم وتنفيذ مقترحات التمويل.</p> <p>2. ستقدم الأمانة العامة الدعم للسلطات الوطنية المعنية (NDAs)/جهات الاتصال وكيانات الوصول المباشر لإجراء عملية استحداث خطوط التوصيل من خلال النهج الاستراتيجية.</p>	<p>السلطة الوطنية المعنية (NDA) والأمانة العامة والكيانات المعتمدة (AEs)</p>	<p>2.1 النهج الاستراتيجية</p>
<p>يجوز لمجلس الإدارة الموافقة بشكل دوري على طلبات تقديم العروض لتوجيه عملية وضع حافظة GCF (الصندوق الأخضر للمناخ) في مجالات محددة وفقاً للخطة الاستراتيجية الأولية.</p>	<p>مجلس الإدارة، الأمانة العامة</p>	<p>2.2 طلبات تقديم العروض</p>

<p>1. ستنتشر الأمانة العامة دعوات منتظمة لمقترحات التمويل على الموقع الشبكي لـ GCF (الصندوق الأخضر للمناخ)، وفق توجيهات مجلس الإدارة.</p> <p>2. يجوز للسلطات الوطنية المعنية (NDAs)/جهات الاتصال والكيانات المعتمدة (AEs) تقديم مقترحات تمويل إلى الأمانة العامة استجابة لطلبات تقديم العروض، فضلاً عن مقترحات التمويل المدرجة في برامج العمل القطرية وبرامج عمل الكيان المعتمد (AE) والتي ستكون خاضعة لعملية الموافقة على المقترح.</p>	<p>الأمانة العامة</p>	<p>2.3 الدعوة المنتظمة لمقترحات التمويل</p>
<p>III: المذكرة المفاهيمية (اختيارية)</p>		
<p>1. تقدم السلطات الوطنية المعنية (NDAs)/جهات الاتصال و/أو الكيان المعتمد (AE) المذكرة المفاهيمية إلى الأمانة العامة.</p> <p>2. وفقاً لتوجيهات الملكية القطرية والقرارات ذات الصلة، يتم تشجيع الكيانات المعتمدة (AEs) على إشراك السلطات الوطنية المعنية (NDAs)/جهات الاتصال قبل تقديم المذكرات المفاهيمية.</p> <p>3. تقر الأمانة العامة بتقديم المذكرة المفاهيمية، وتقوم بتحديث خط توصيل المذكرة المفاهيمية وفقاً لذلك.</p>	<p>الكيان المعتمد (AE)، السلطة الوطنية المعنية (NDA)/جهة الاتصال</p>	<p>3.1 تقديم المذكرة المفاهيمية</p>
<p>عند استلام مذكرة مفاهيمية من كيان معتمد (AE)، ستسعى الأمانة العامة للحصول على تأكيد من السلطة الوطنية المعنية (NDA) أو جهة الاتصال على أن المذكرة المفاهيمية تدرج في الأولويات الوطنية والملكية القطرية.</p>	<p>الكيان المعتمد (AE)، السلطة الوطنية المعنية (NDA)/جهة الاتصال</p>	<p>3.2 تأكيد المذكرة المفاهيمية</p>
<p>ستقدم الأمانة العامة مذكرة مفاهيمية محدثة قبل كل اجتماع من اجتماعات مجلس الإدارة.</p>	<p>الأمانة العامة</p>	<p>3.3 خط توصيل المذكرة المفاهيمية</p>
<p>بالتشاور مع السلطة الوطنية المعنية (NDA)/جهة الاتصال، ستقدم الأمانة العامة تعقيبات وتوصيات إلى الكيان المعتمد (AE)، وتبلغه بما إذا تم اعتماد المفهوم أو لم يتم اعتماده مع إمكانية إعادة التقديم أو رفضه.</p>	<p>الأمانة العامة، السلطة الوطنية المعنية (NDA)/جهة الاتصال، الكيان المعتمد (AE)</p>	<p>3.4 التعقيبات والتوصيات بشأن المذكرة المفاهيمية</p>
<p>1. سيدعم مرفق إعداد المشروع طلبات إعداد المشاريع والبرامج المقدمة من جميع الكيانات المعتمدة (AEs)، وخاصة كيانات الوصول المباشر، للمشاريع في فئة الحجم الصغير إلى الصغير.</p> <p>2. ستقدم السلطة الوطنية المعنية (NDA)/جهة الاتصال رسالة عدم اعتراض المتعلقة بطلب مرفق إعداد المشروع من خلال الكيان المعتمد (AE).</p> <p>3. تقدم الكيانات المعتمدة (AEs) مقترحات بناءً على نموذج طلب مرفق إعداد المشروع.</p> <p>4. ستقدم الأمانة العامة تقريراً إلى مجلس الإدارة في كل اجتماع عن مجموعة طلبات مرفق إعداد المشروع التي تم استلامها والموافقة عليها والتي هي قيد التنفيذ.</p> <p>5. ستقدم الأمانة العامة تقريراً عن التقدم المحرز في المذكرات المفاهيمية التي تتلقى دعم مرفق إعداد المشروع لمقترحات التمويل المقدمة والموافق عليها من قبل مجلس الإدارة.</p> <p>6. يجب تقديم مقترحات التمويل التي تم وضعها باستخدام موارد مرفق إعداد المشروع إلى مجلس الإدارة في غضون عامين من موافقة مرفق إعداد المشروع، ما لم يتم توفير مبرر كافٍ للتמיד.</p>	<p>الكيان المعتمد (AE)، الأمانة العامة</p>	<p>3.5 إعداد المشروع ودعم التنمية</p>
<p>IV: مقترحات التمويل</p>		
<p>ستقوم الأمانة العامة بتحديث المعلومات الخاصة بحافظة GCF (الصندوق الأخضر للمناخ) قبل كل اجتماع لمجلس الإدارة ونشرها على الموقع الشبكي لـ GCF (الصندوق الأخضر للمناخ).</p>	<p>الأمانة العامة</p>	<p>4.1 خط توصيل المقترح الكامل</p>

رسالة عدم الاعتراض	السلطة الوطنية المعينة (NDA) /جهة الاتصال	ستقدم السلطة الوطنية المعينة (NDA) أو جهة الاتصال رسالة عدم اعتراض تماثياً مع إجراء عدم الاعتراض المتسم بالشفافية الخاص بـ GCF (الصندوق الأخضر للمناخ) وفقاً للقرار B.08/10.	4.2
تقديم مقترح التمويل إلى الأمانة العامة	الكيان المعتمد (AE)، الأمانة العامة	1. تم تقديم مقترح التمويل الكامل إلى الأمانة العامة. 2. تؤكد الأمانة العامة تقديم الوثائق. 3. تستعرض الأمانة العامة مقترحات التمويل للتأكد من اكتمال الوثائق.	4.3
الإفصاح عن المعلومات	الكيان المعتمد (AE)، الأمانة العامة	وفقاً لسياسة الإفصاح الشامل عن المعلومات الخاصة بـ GCF (الصندوق الأخضر للمناخ) والمعمول بها.	4.4

V: تحليل الأمانة العامة والتقييم الفني المستقل والتوصيات إلى مجلس الإدارة			
التحليل والتوصية لمجلس الإدارة	الأمانة العامة	1. ستضطلع الأمانة العامة بإجراءات العناية الواجبة الضرورية والمناسبة من المستوى الثاني. 2. ستقوم الأمانة العامة بتقييم الامتثال للضمانات البيئية والاجتماعية المؤقتة الخاصة بـ GCF (الصندوق الأخضر للمناخ)، والسياسة بشأن النوع الاجتماعي، والسياسات المالية وأي سياسات أخرى أصدرها المجلس، بالإضافة إلى أداء المشروع أو البرنامج مقارنة بالمعايير الخاصة بالنشاط.	5.1
التقييم المستقل	الهيئة الاستشارية الفنية، الكيانات المعتمدة (AEs)	1. ستجري الهيئة الاستشارية الفنية المستقلة (TAP) تقييماً فنياً لأداء المشروع أو البرنامج مقارنة بالمعايير الخاصة بالنشاط، على النحو المحدد في إطار الاستثمار الأولي (القرار B.09/05). 2. تقدم الهيئة الاستشارية الفنية نتائج تقييمها الفني وتوصياتها بشأن كل مقترح تمويل. 3. تسهل الأمانة العامة استجابة الكيانات المعتمدة (AEs) للتقييم والتوصيات الصادرة عن الهيئة الاستشارية الفنية. 4. سيتم نشر تقييم الهيئة الاستشارية الفنية وردود الكيانات المعتمدة (AEs) على الموقع الإلكتروني لـ GCF (الصندوق الأخضر للمناخ).	5.2

<p>1. ستقدم الأمانة العامة فقط إلى مجلس الإدارة مقترحات التمويل للنظر فيها والتي أوصت الهيئة الاستشارية الفنية المستقلة والأمانة العامة بالموافقة عليها.</p> <p>2. ستقدم الأمانة العامة الوثائق التالية إلى مجلس الإدارة:</p> <p>أ. اقتراح التمويل النهائي المقدم من الكيان المعتمد (AE)</p> <p>ب. تقييم الأمانة العامة للامتثال للضمانات والسياسات وأداء المشروع أو البرنامج مقارنة بالمعايير الخاصة بالنشاط. سيتم اختيار المقترحات التي تحقق أهداف GCF (الصندوق الأخضر للمناخ) على أفضل وجه بناءً على منهجيات عملية الاختيار التي سيوافق عليها مجلس الإدارة</p> <p>ج. ملخص للمستوى الثاني من العناية الواجبة التي قامت بها الأمانة العامة</p> <p>د. مذكرة إحالة تحتوي على: توصية التمويل من الأمانة العامة؛ وملخص للمقترح والتقييمات الأساسية فيما يتعلق بالمعايير الخاصة بالنشاط</p> <p>هـ. تقييم الهيئة الاستشارية الفنية والردود الواردة من الكيانات المعتمدة (AEs) (ممارسة متبعة منذ الاجتماع الرابع عشر لمجلس الإدارة).</p>	<p>الأمانة العامة</p>	<p>تقديم الوثائق إلى مجلس الإدارة</p>	<p>5.3</p>
VI: قرار مجلس الإدارة			
<p>1. يتخذ مجلس الإدارة قراراً بما يلي:</p> <p>أ. الموافقة على مقترح التمويل؛ أو</p> <p>ب. تقديم موافقة مشروطة بإجراء تعديلات على تصميم المشروع أو البرنامج أو رهناً بتوافر التمويل؛ أو</p> <p>ج. رفض مقترح التمويل.</p>	<p>مجلس الإدارة</p>	<p>قرار مجلس الإدارة</p>	<p>6. 1</p>
<p>1. ستقوم الأمانة بإبلاغ الكيان المعتمد (AE) والسلطة الوطنية المعينة (NDA)/جهة الاتصال بقرار مجلس الإدارة والخطوات التالية فيما يتعلق بشروط الموافقة.</p> <p>2. يتم تسجيل القرار من قبل الأمانة العامة وإبلاغ الأمين المؤقت به.</p> <p>3. في حالة الرفض، تبلغ الأمانة العامة السلطة الوطنية المعينة (NDA)/جهة الاتصال (القرار B.04/04) بأنه، وفقاً للقرارات B.06/09 و B.13/24، يمكنها طلب إعادة النظر في قرار التمويل من خلال آلية الانتصاف المستقلة.</p>	<p>الأمانة العامة</p>	<p>المتابعة ما بعد الموافقة</p>	<p>6.2</p>
<p>ستقدم الأمانة العامة تقريراً إلى مجلس الإدارة في كل اجتماع عن وضع تنفيذ شروط الموافقة، وتحدد أي مسائل تتطلب مزيداً من الإجراءات من قبل المجلس.</p>	<p>الأمانة العامة</p>	<p>تنفيذ شروط مجلس الإدارة</p>	<p>6.3</p>
VII: الترتيبات القانونية للمقترحات التي تمت الموافقة عليها			

<p>1. ستعمل الأمانة العامة مع الكيانات المعتمدة (AEs) لإبرام أي ترتيبات قانونية ضرورية بين GCF (الصندوق الأخضر للمناخ) والكيان المعتمد (AE).</p> <p>2. يتم التوقيع على الاتفاقيات القانونية من قبل المدير التنفيذي والكيان المعتمد (AE).</p> <p>3. يتم إخطار الأمين المؤقت.</p> <p>4. يتم إبلاغ السلطة الوطنية المعينة (NDA)/جهة الاتصال بنتيجة اتفاقية النشاط الممول.</p>	<p>الأمانة والكيان المعتمد (AE)</p>	<p>اتفاقية النشاط الممول</p>	<p>7.1</p>
<p>يقدم الأمين المؤقت رسالة التزام، رهناً بتوافر التمويل.</p>	<p>الأمين المؤقت</p>	<p>رسالة الالتزام</p>	<p>7.2</p>
<p>ستقوم الأمانة العامة بتقييم الشروط المرفقة بمقترحات التمويل، وفي حال اعتبرت الأمانة أن أي شرط من هذه الشروط غير متسق مع سياسات GCF (الصندوق الأخضر للمناخ)، ستقدم الأمانة العامة توصية إلى مجلس الإدارة لتقديم المزيد من التوجيهات، وفي انتظار هذه التوجيهات، يُعتبر الشرط ذي الصلة غير منطبق (القرار B.16/02).</p>	<p>الأمانة العامة، الكيان المعتمد (AE) مجلس الإدارة</p>	<p>شروط اقتراح التمويل</p>	<p>7.3</p>

This document was translated from English. The English version of this document shall be the authoritative version of this document for all purposes. In the event of a conflict between the English version and any translation of this document, the English version shall prevail.

تُرجمت هذه الوثيقة من اللغة الإنكليزية. تكون النسخة الإنكليزية لهذه الوثيقة النسخة الموثوقة لهذه الوثيقة لجميع الأغراض. في حالة وجود تضارب بين النسخة الإنكليزية وأي ترجمة لهذه الوثيقة، يسري النص الإنكليزي



GREEN
CLIMATE
FUND